
الأمم المتحدة

Distr. GENERAL

E/CN.4/2001/34 11 January 2001

ARABIC

Original: ENGLISH



لجنة حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم

التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان

تقرير الأمين العام المقدم وفقا لقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٢/٢٠٠٠

مقدمة

1- أعربت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ٢٢/٢٠٠، مرة أخرى عن قلقها إزاء استمرار ورود تقارير عن التخويف والانتقام اللذين يتعرض لهما من يسعى من الأفراد والجماعات للتعاون مع الأمم المتحدة وممثلي هيئاتما المعنية بحقوق الإنسان وأعربت اللجنة عن قلقها أيضا إزاء التقارير الواردة عن حالات عرقلة لمحاولة الأفراد الاستفادة من الإجراءات المنشأة برعاية الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ودعت اللجنة الأمين العام إلى تقديم تقرير إليها في دورتما السابعة والخمسين يتضمن تجميعا وتحليلا لأي معلومات متاحة، من جميع المصادر الملائمة، عن الأفعال الانتقامية المزعومة ضد الأشخاص المشار إليهم في القرار. ويقدم هذا التقرير وفقا لتلك الدعوة ويتضمن التقرير ملخصا للمعلومات التي تم جمعها عملا بالقرار ٢٢/٢٠٠ والتي تصف حالات أفيد فيها بتعرض بعض الأشخاص للتهديد أو الانتقام لتعاولهم مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، أو لاستفادتم من الإجراءات الدولية، أو لتقديمهم المساعدة القانونية لهذا الغرض، و/أو لكولهم أقارب ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

Y - وقد تراوحت أفعال الانتقام المبلغ بها بين المضايقات والتهديدات والاعتقالات التعسفية وبين سوء المعاملة أو التعذيب أثناء الاحتجاز. وكانت الضحايا المزعومة لهذه التجاوزات من الأفراد العاديين أو أعضاء منظمات غير حكومية ممن أمدوا أو يمدون هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بمعلومات عن انتهاكات حقوق الإنسان. وهناك أيضا ادعاءات مثيرة للقلق بشأن حالات أشخاص التقوا شخصيا بممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان وتعرضوا لاحقا لأعمال انتقامية لقيامهم بذلك.

7- وفي بعض الحالات التي كان فيها الضحايا، سواء من الأفراد أو المنظمات، على اتصال بواحدة من هيئات أو آليات لجنة حقوق الإنسان، تم اتخاذ إجراءات هؤلاء الضحايا من جانب الهيئة المختصة أو من جانب ممثل الجهة المكلفة في اللجنة. وفي معظم الحالات، وجهت بلاغات عاجلة إلى الحكومة المعنية. ويرد وصف للتدخل العاجل في تقارير الآليات الموضوعية التابعة للجنة. وتجدر الإشارة إلى أن بعض المعلومات التي يتضمنها هذا التقرير وردت أيضا في آخر التقارير المقدمة من كل آلية إلى الجمعية العامة أو إلى لجنة حقوق الإنسان.

أولا- المعلومات الواردة من المقرر الخاص المعنى بمسألة التعذيب

3- وأرسل المقرر الخاص، في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نداء عاجلا إلى حكومة البرازيل بشأن عمليات انتقامية زعم إنها وقعت فيما يتصل بزيارته لمركز احتجاز فرانكو دا روشا المخصص للأحداث والتابع لقضاء "Fundao Estadual para o Bem Estar do Menor (FEBEM)". واسترعى المقرر الخاص، في رسالته، انتباه الحكومة إلى الأحكام الأساسية الواردة في القرار ٢٢/٢٠٠٠ وتفيد المعلومات الواردة من المدعين العامين المعنيين

بقضايا الأطفال والمراهقين في مدينة ساو باولو، بأن ثلاثة أحداث على الأقل من بين الذين تقابل معهم المقرر الخاص أثناء زيارته، تعرضوا للتهديد والضرب من طرف حرس "FEBEM". وقيل للأحداث، على ما يزعم، إن الضرب الذي تعرضوا له كان للانتقام منهم بعد زيارة المقرر الخاص للمؤسسة والمقابلات التي أجروها معه والمعلومات التي قدموها إليه. وأفادت التقارير، بالإضافة إلى ذلك، بأن عددا كبيرا من الأحداث ظلوا محبوسين في زنزاناهم ٢٤ ساعة في اليوم بعد زيارة المقرر الخاص بينما كان يسمح لهم عادة، قبل الزيارة، بالخروج إلى الباحة في النهار. كما أفادت التقارير بأن نوعية الغذاء الموفر للأحداث تدهورت منذ زيارة المقرر الخاص. وحسب المعلومات الواردة فإن مدير المؤسسة المذكورة قال، عندما طلب إليه المدعون العامون اتخاذ التدابير لضمان السلامة العقلية والبدنية للأحداث المحتجزين في مؤسسته، إنه لا يمكن التحكم في جميع العاملين التابعين له بسبب العدد الكبير من الأحداث المحتجزين تحت مسؤوليته. وبينت الحكومة، في ردها المؤرخ في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أن أمين الدولة لحقوق الإنسان طلب إلى الأمين المسؤول عن المساعدة والتنمية في ولاية ساو باولو مباشرة التحقيقات في هذه الادعاءات.

ثانيا- المعلومات الواردة من المقرر الخاص المعنى بالحق في حرية الرأي والتعبير

٥- أشار المقرر الخاص، في نداء عاجل وجهه إلى حكومة أوروغواي بتاريخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠، إلى تقارير تفيد بأن السيد ألفارو فيرغار، رئيس الشرطة ومدير إدارة الشرطة في مونتيفيديو، أقيل من بعض مهامه الإدارية ونزلت رتبته بعد العرض الذي قدمه بعنوان "العنف، والنظام العام، والحكم الديمقراطي" في حلقة دراسية نظمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الفترة آب/أغسطس - تموز/يوليه ٢٠٠٠.

7- ووجه المقرر الخاص، بتاريخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، نداء عاجلا إلى حكومة تونس بشأن خميس كسيله نائب رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان الذي قيل إنه تعرض لتهديدات مستمرة بعد التقائه بالمقرر الخاص أثناء الزيارة التي قام بها لتونس في مطلع شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وأفادت التقارير بأن بعض ضباط الشرطة كانوا يراقبون السيد كسيله وأنه تعرض لحادث سيارة مفتعل على ما يزعم بتاريخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وأنكرت الحكومة في ردها أي تورط من طرف السلطات في مراقبة السيد كسيله أو في حادث السيارة.

ثالثا- مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جمهورية يوغو سلافيا الاتحادية

٧- في أوائل شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٠، التقى ممثلو مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في مدينة زاجيكار، بالسيد ألكسندر دجور دجيفيتش لمناقشــــة دعـــوى قضائيـــة كان المكتب يتابعها. وكان السيد دجور دجيفيتش قد دافع عن الشخص المعني الذي كان يحاكم على ما يزعم بتهمة شتم الرئيس سلوبودان

ميلوسيفيتش. وفي نفس اليوم، تحول السيد دجوردجيفيتش إلى مخفر الشرطة في زاجيكار ليسأل عن ملابسات اعتقال اثنين من الحركيين التابعين للمنظمة الطلابية "OTPOR" كان قد ألقي القبض عليهما أثناء قيامهما بتوزيع منشورات. وأفيد بأنه عندما دخل السيد دجوردجيفيتش مخفر الشرطة، تم نقله إلى قاعة تعرض فيها على ما يزعم للضرب وللاستجواب على أيدي نائب رئيس الشرطة الذي كان يتحرى عن اتصالاته بممثلي مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأثار المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، هذه الحادثة في الاجتماعات التي عقدها مع وزير العدل الصربي والوزير الاتحادي للشؤون الخارجية.

_ _ _ _ _